

234 - مدى صحة مقولة إذا سألت عالماً وأفتاك فلا تسأل غيره -

نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

الاول يقال اذا سألت عالماً فافتاك فنفذ ما قاله لك ولا تستفتي غيره فهل هذا صحيح؟ او انني استطيع السؤال حتى اطمئن قلبي ليس هذا بصحيح. بل ينبغي للسائل ان يجتهد في السؤال حتى يطمئن قلبه. ويتحرى الاعلى في العلم والورع في - [00:00:00](#) ومن اهل العلم حتى يطمئن قلبه الى الفتوى آآ صحيحة وانها مناسبة وموافقة للشرع. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم البر وحسن الخلق والاثم في نفسه وكيف يطالع عليه الناس. ويقول صلى الله عليه وسلم - [00:00:20](#) استهدف قلبك البر ما اطمأنت اليه النفس ما اطمئن اليه القلب. والاثم ما حكى في النفس وتردد في الصدر وان افتاك الناس وافتوا. فالمؤمن يطلب العلم ويتفقه ويتفقه في الدين ويسأل اهل العلم. حتى يطمئن قلبه الى ان الفتوى موافقة للشر - [00:00:36](#) حسب اجتهاده وطاعته. مم. اه طيب بالنسبة لطالب العلم اذا اتاه شخص ليستفتيه وعلم منه انه قد استفتى شخص قبله هل له ان يجيبه على هذه الاستفتاء؟ لا لكن على المفتي يتحرى الدالة الشرعية. نعم. وان يتساهل - [00:00:56](#) من يتحرى الكتاب والسنة فيعطي السائل ما يعلمه من شرع الله من كتاب الله وسنة النبي صلى الله عليه وسلم ولا يتساهل بل ينبغي له الاجتهاد والتحري حتى لا يفتي الا عن بصيرة وعن علم. نعم. واذا سأله سائل يعلم انه قد سأل غيره فلا مانع. وان سأله قد ماذا قال لك فلان؟ حتى يستطيع بذلك - [00:01:16](#) ان يوافقه يخالفه فلا بأس. نعم. كان الصحابة قد يفعلون هذا. قد يفعلون هذا يسألون من سألهم ماذا قال فلان؟ يقول قال فلان فيقول هو على فتواه وقد يخالفه فيقول الفتوى كذا والفتوى كذا نعم آآ طيب لو امتنع عن فتواها هل يعتبر ذلك من كتمان العلم - [00:01:36](#) اذا كان يعلم ان الفتوى باطلة يكون من كبار العلم. نعم. اما اذا كان بالاجتهاد والتحليل والرأي فلا بأس. نعم - [00:01:56](#)